ROLA TABSH JAROUDI
Member of Lebanese Parliament

المحامية رولا الطبش جارودي
نائب في البرلمان اللبناني

بيروت في ٢٠٢١/٠٤/١٦

اقتراح قانون

دولة رئيس مجلس النواب الأستاذ نبيه بري المحترم،

تحية طيبة وبعد،

نتشرف بان نتقدم من دولتكم باقتراح قانون عملاً بأحكام المواد ١٠٥ وما يليها من النظام الداخلي لمجلس النواب، ويرمي الى تعليق المهل القانونية والقضائية والعقدية المرفق به اسبابه الموجبة.

وتفضلوا بقبول الاحترام

النائب رولا الطبش

Parliament Office
Tel: +961 1 955 000 **ext** 3703
Private Office
Tel: +961 70 642030

Email: mptabsh@gmail.com
Facebook: Roula Tabsh Jaroudi - رولا الطبش جارودي
Twitter: @RolaTabsh

مكتب مجلس النواب:
هاتف: ...٩٥٥ ١ ٩٦١+ مقسم ٣٧٠٣
المكتب الخاص:
هاتف: ٠٣٠ ٦٤٢٠ ٧٠ ٩٦١+

اقتراح قانون

يتعلّق بتعليق المهل القانونيّة والقضائيّة والعقديّة

المادة الوحيدة: خلافاً لأي نص آخر، تعلّق حكماً جميع المهل القانونيّة والقضائيّة والعقديّة الممنوحة لأشخاص الحقّين العام والخاص بهدف ممارسة الحقوق على أنواعها، سواء كانت هذه المهل شكليّة أو إجرائيّة أو إمتدّ أثرُها إلى أساس الحقّ طول فترة الإغلاق الكامل ومراحل التخفيف التدريجي لقيود هذا الإغلاق المحدّدة أو التي حددّت إستناداً إلى قرار إعلان حالة التعبئة العامة والمتّخذ بموجب المرسوم رقم 7315 تاريخ 2020/12/31، وذلك لغاية تاريخ 2021/3/22 ضمناً.

المادة الثانية: يُعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسميّة.

وتفضلوا بقبول الاحترام

النائب رولا الطبش

الأسباب الموجبة

في ظل انتشار جائحة فيروس كورونا (COVID ١٩) وازدياد عدد الإصابات في لبنان بشكل مطرّد وخطير، لجأت الحكومة إلى اتخاذ إجراءات صارمة تراوحت بين الإغلاق التّام والإغلاق الجزئي وذلك بالاستناد إلى إعلان التعبئة العامة،

وبغية التخفيف من حدّة هذه الإجراءات وحمايةً لأصحاب الحقوق، صدر بتاريخ ٢٠٢١/١/١٦ القانون رقم ٢١٢ الذي نصّ في الفقرة ثانياً منه على تعليق جميع المهل القانونيّة والقضائيّة والعقديّة الممنوحة لأشخاص الحقّين العام والخاص حكماً، سواء كانت هذه المهل شكليّة أو إجرائيّة أو إمتدّ أثرُها إلى أساس الحقّ طول **فترة الإغلاق الكامل** المحدّدة أو التي تحدّد إستناداً إلى قرار إعلان حالة التعبئة العامة والمتخّذ بموجب المرسوم رقم ٧٣١٥ تاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣١،

وبما أن فترة الإغلاق الكامل قد تلتها مراحل تخفيف للقيود المفروضة على القطاعات وعلى حركة التنقّل بشكّل تدريجي إنتهت بتاريخ ٢٠٢١/٣/٢٢،

وبما أنه نتيجة ذلك، فإن العمل في مختلف القطاعات لا سيما إستئناف الجلسات في المحاكم كافة قد تمّ بصورة تدريجيّة على أربع مراحل وليس مباشرةً بعد فترة الإغلاق الكامل، مما أثار إلتباساً في إمكانية الإستفادة من أحكام الفقرة ثانياً من القانون رقم ٢٠٢١/٢١٢ لجهة تعليق المهل خلال فترة التخفيف التدريجي لقيود الإغلاق، مع ما يترتّب على ذلك من نتائج قانونية، ما يُوجب معه، وصوناً للعدالة، تعليق المهل لغاية تاريخ ٢٠٢١/٣/٢٢ ضمناً.

في ضوء كل ما تقدّم، أتقدم بهذا الاقتراح.